

## السرائر

[ 46 ] وبعد هذا الاسهاب، أطال اؑ بقاء من يقف على كتابي هذا، فيوسعني إنصافاً أو يتركني، والميل على مع هواه كفافاً، فإنه كتاب لم أزل على فارط الحال، وتقادم الوقت، ملاحظاً له، عاكفا الفكر عليه، منجذب الرأي والروية إليه، وادا أن أجد مهلاً (أضله) به، أو خلا أرتفه بعمله، والوقت يزداد بنواديه ضيقاً، ولا ينهج لي إلى الابتداء طريقاً. هذا مع إعطامي له واعتصامي بالأسباب المشاطة إليه، فاعتقادي فيه أنه من أجود ما صنف في فنه، وأسبقه لأبناء سنه، وأذهبه في طريق البحث والدليل والنظر، لا الرواية الضعيفة والخبر، فأني تحريت فيه التحقيق، وتنكبت ذلك كل طريق، فإن الحق لا يعدو أربع طرق: إما كتاب اؑ سبحانه، أو سنة رسوله صلى اؑ عليه وآله المتواترة المتفق عليها، أو الاجماع، أو دليل العقل، فإذا فقدت الثلاثة، فالمعتمد في المسائل الشرعية عند المحققين الباحثين عن مأخذ الشريعة التمسك بدليل العقل فيها، فإنها مبقاة عليه وموكولة إليه، فمن هذا الطريق يوصل إلى العلم بجميع الأحكام الشرعية في جميع مسائل أهل الفقه، فيجب الاعتماد عليها، والتمسك بها، فمن تنكب عنها عسف، وخبط خبط عشواء، وفارق قوله من المذهب، واؑ تعالى يمدكم وإيانا بالتوفيق والتسديد، ويحسن معونتنا على طلب الحق وإثارته، ورفض الباطل وإبادته، فقد قال السيد المرتضى رضي اؑ عنه وذكر في جواب المسائل الموصليات الثانية الفقهية، وقدم مقدمة وأشار وأوماً إليها إن تكون هي الأدلة على جميع جوابات مسائلهم، اكتفي بها عن الدلالة في تضاعيف الجوابات، فقال: اعلم أنه لا بد في الأحكام الشرعية من طريق يوصل إلى العلم بها لأننا متى لم نعلم الحكم ونقطع بالعلم على أنه مصلحة، جوزنا كونه مفسدة، فيقبح الاقدام منا عليه، لأن الاقدام على ما لا نأمن كونه فساداً وقبيحاً كالاقدام على ما نقطع على كونه فساداً، ولهذه الجملة أبطلنا أن يكون القياس في الشريعة الذي يذهب مخالفونا

---